

يعتبر قطاع الصيرفة الإسلامية اليوم من الأكثر شهرة في ميادين الاستثمار المتعددة في المنطقة العربية والعالم الإسلامي، فهو قطاع جديد في عالم المصارف لكنه في الوقت ذاته قطاع متنام بوتيرة سريعة.

لقد أصبح هذا القطاع حقيقة وواقع له حصة في السوق المصرفي والمالي يعمل وفق الشريعة، ربما تشابهت المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في بعض الجوانب، إلا أن وسائلها مختلفة، فالعائد ليس هو الفائدة المحرمة بل آلية العمل استخدام صيغة المضاربة في تنمية أموال المودعين عن طريق المتاجرة بكل الأنواع الشرعية البعيدة عن الفائدة لتكون أرباحاً يتقاسمها مع المودعين والاستثمار في أصول ملموسة. فالمصرف الإسلامي هو للناس جميعاً مسلمين وغير مسلمين ويعمل تحت إشراف هيئة شرعية بهدف أن تأتي معاملاته مطابقة للشريعة ولا تتعارض معها.

المصارف الإسلامية التوسع والنجاح في العالم والواقع في لبنان في ظل الأزمة المالية



علي بدران

مدير وخبير مصرفي

عضو نقابة خبراء المحاسبة المجازين في

لبنان

المصارف الإسلامية هي ترجمة عملية وفعالية للاقتصاد الإسلامي، وأصبحت هدفا تسعى وراءه الدول في العالم العربي والإسلامي ومحط اهتمام عدد من الدول الغربية، حيث شقت المصارف الإسلامية العاملة في أراضيها طريقها نحو النجاح الملفت، وتزايد إنشاء وحدات مصرفية ونوافذ استثمارية تعمل على أساس مبادئ الصيرفة الإسلامية، مما يحتم بذل المزيد من الجهود لتطوير عملها وتخطي التحديات والعقبات التي تعترض طريقها. وبات لزاماً عليها الاستجابة للتوقعات المتزايدة حول الارتقاء بمنتجاتها وخدماتها، وتحقيق مزيد من الاندماج مع الاقتصاد العالمي دون الخروج عن إطار تطوير مزيد من سياسات الرقابة المتقدمة.

هناك جهود كبيرة مبذولة في هذا المجال من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) خصوصاً من خلال ابتكار المعايير التي تنظم عمليات هيكلية وتطوير المنتجات المصرفية الإسلامية، وتحدد أطر المراجعة الداخلية والخارجية وآلية إعداد التقارير المالية، بحيث صدر عن هذه الهيئة لغاية اليوم 68 معياراً تنقسم إلى 30 معياراً شرعياً و 25 معياراً محاسبياً و 5 معايير للمراجعة و 6 معايير للضبط المؤسسي، إضافة إلى جهود مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)، إذ يعتبر عمله مكملاً لعمل لجنة بازل، التي تضع المعايير الدولية للرقابة المصرفية التقليدية، حيث يقوم بتطوير وصناعة خدمات مالية إسلامية لتنسجم مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وقد صدر عن المجلس لغاية اليوم مبادئ ومعايير على درجة عالية

الأزمة المالية العالمية

بسبب المشتقات المالية ومضاعفاتها وضخامة الأرقام المالية في هذا النظام الاقتصادي المالي المعقد.

لم تتأثر المصارف الإسلامية بالأزمة الحالية العالمية إلى حد كبير، وهي محصنة بدرجة كبيرة ضد هذه الأزمات، بسبب عوامل عديدة كامنّة في طبيعة عمل هذه المصارف، وتعود لمبادئ التمويل الإسلامي حيث تقوم على ركنين أساسيين وهما "الغنم بالغرم"، وعدم جواز "بيع ما لا تملك"، وعدم بيع الدين بالدين، وتلافي كل صور توليد النقد من دون معاملات حقيقية، فهي تمتنع عن المضاربات بالمشتقات المصرفية المتنوعة والعقود المستقبلية، إضافة إلى ضوابط شرعية وفنية، ولو كان لدى المصارف العالمية بعض هذه القواعد لما كان الانهيار المالي والمصرفي الذي تشهده بعض المصارف التقليدية والبورصات في العالم. وبالتالي، إن القطاع المصرفي التقليدي أصبح مجبراً بعد هذه الأزمة على الرجوع إلى اتباع الأساسيات في تعاملاته المستقبلية أن البورصة مكان لتسييل ملكية رأس المال وليس للمضاربة على أسهم الشركات، وأن ارتفاع البورصات ما هي إلا مضاربات، ليس فقط بالنسبة للأسهم بل أيضاً بالنسبة للسلع، على سبيل المثال البترول، حيث وصل سعر البرميل ما يزيد عن 150 دولاراً، والآن أصبح أقل من 44 دولاراً وهو أدنى مستوى منذ 01/01/2005 أي منذ أربع سنوات فهذا ليس سببه زيادة أو انخفاض الإنتاج أو العرض والطلب، فالجزء الكبير منه مضاربات لا يستند إلى الواقع.

فالعرض والطلب في الأسواق يصل إلى مرحلة التساوي وليس بالشكل الذي نشهده خلال الأزمة المالية الحالية، لذلك فإن البورصات لا تستعمل فقط لانتقال الملكية من شخص لآخر أو شركة لأخرى بل للمضاربات لجني الأرباح الهائلة، مما أدى إلى إنهيار أسواق الأسهم والمشتقات المالية.

بالتالي، لم تتأثر المصارف الإسلامية لأنها لا تتعامل بهذه

من الأهمية، كمعيار كفاية رأس المال، المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر وضوابط إدارة المؤسسات وتعزيز الشفافية وانضباط السوق والمراجعة الإشرافية عليه.

موقع الثقافة المصرفية الإسلامية في القطاع

المصرفي العربي

يحتل القطاع المصرفي موقعاً مهماً وأساسياً في الاقتصاد العربي، انطلاقاً من دوره الأساسي في تمويل التجارة والإنتاج والاستثمار، ويعتبر هذا القطاع شريكاً أساسياً في تفعيل التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإرساء الاقتصاد القومي على أسس ثابتة تؤمن النمو الدائم.

لقد بلغ حجم القطاع المصرفي العربي في نهاية العام 2007، 470 مصرفاً موزعة بين 267 مصرفاً تجارياً، 45 مصرفاً إسلامياً، 49 مصرفاً متخصصاً، 52 مصرفاً استثمارياً، و57 مصرفاً أجنبياً.

إن أعداد المصارف الإسلامية آخذة بالازدياد، والتوسع في الأسواق العربية، وكذلك التحول من العمل المصرفي التقليدي إلى الإسلامي، ومجالات عملها ومراكز نشاطها آيلة إلى الانتشار لأنها تعتبر أكثر تلازماً بحياة الناس في تلك الدول، فقد تمكنت هذه المصارف من إعادة أموال كبيرة مكتنزة إلى دورة الحياة الاقتصادية، لتساهم في زيادة سيولة واتساع الأسواق المالية في الوطن العربي عموماً بفضل أدوات الاستثمار المالي المتنوعة التي أدخلتها إلى الأسواق، أما أدواتها المالية ومنتجاتها وخدماتها، فهي تسعى إلى مواكبة تطور متطلبات السوق المالية وحاجات المؤسسات والأفراد وتشمل الودائع وصيغ التمويل المتعددة وخصم الأوراق التجارية والاعتمادات المستندية وخطابات الضمان، والتي تم تكييفها لتتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

الأزمة المالية العالمية والمصارف الإسلامية

إن أسباب الأزمة المالية العالمية الحالية التي تمثلت بانهيار في الأسواق المالية والائتمانية والعقارية متشعبة ومعقدة كثيراً، لكن من المتفق عليه أن من أسبابها المهمة تتمثل بأزمة السيولة وزيادة الطلب على القروض العقارية مع انخفاض الفائدة، الاعتماد على المضاربة بدل الاقتصاد الحقيقي وعدم كفاية المراقبة وتنظيم الأسواق والضوابط، حيث فتحت الأسواق الأميركية على عملية التمويل العقاري بشكل كبير جداً، مما أدى إلى وصول قيمة العقار إلى أقل من قيمة التمويل، وعندما اقتربت ساعة التصحيح على أسعار العقارات انكشفت الأزمة وظهرت الديون المتعثرة ذات المصدر العقاري.

علماً أن المصارف الأميركية لا تطبق بازل2-، وهي بعيدة عن هذه التوصيات، بالرغم من تجاوب أغلب مصارف العالم مع بازل2-، إضافة إلى تعقيدات موجودات أغلب هذه المصارف، وذلك





الإسلامية ليكون مركزاً مالياً إقليمياً، وكذلك إيماناً بالصيرفة الإسلامية لأنها شهدت نمواً سريعاً في العالم، حيث وصل عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية اليوم والعاملة في أكثر من 60 دولة بما يقارب حوالي 300 مؤسسة ومصرف إسلامي في العالم، ويتركز نحو 40% منها في الدول العربية وبشكل خاص في الخليج العربي⁽¹⁾

هذا من دون الأخذ بعين الاعتبار النوافذ الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامي التي يبلغ عددها بحدود 500 صندوق، ومن المتوقع أن يزداد العدد كثيراً في المستقبل القريب. فالمصارف الإسلامية أصبحت عنصراً أساسياً وفعالاً على الساحة المالية والاقتصادية الدولية، وتنمو بمعدل يصل إلى 20% سنوياً بحيث تدير مؤسساتها أصولاً تصل إلى ألف مليار دولار بحسب بنك التنمية الإسلامي.

وقد أنشأ المصرف المركزي لجنة لمتابعة تطبيق القانون الذي أقر مبادئ عمل المصارف الإسلامية في لبنان، وتم وضع معايير مدروسة لتأسيس المصرف الإسلامي وإقرار إدراجه على لائحة المصارف المخصصة لهذا النوع من المصارف. وقد أخذ المصرف المركزي بعين الاعتبار لمنح الترخيص معياري كفاية رأس المال والخبرة الإدارية، واتخذ تدابير عدة متعلقة بتأسيس المصارف الإسلامية، وممارسة نشاطها وتنظيم عملياتها، وإعداد بياناتها والتزامها بالمعايير الدولية.

استطاعت المصارف الإسلامية في لبنان إثبات مركزها إلى حد معقول مقارنة بتاريخ نشوئها وتأدية دورها إلى جانب المصارف التقليدية في دعم الاقتصاد اللبناني وتفعيل الحركة التجارية والإنتاجية، لكن هل انطلقتها كاملة وتناسب مع نمو وتطور الصيرفة الإسلامية في الخارج؟

الأسواق من مضاربات في أسواق الأسهم والمشتقات، وهذا ليس من طبيعة عملها وهو مخالف لعمل الشريعة الإسلامية، فهي تتعامل بالأشياء الحقيقية والموجودة، لا تشتري أو تباع سلع أو أسهم أكثر من العرض الموجود والإمكانات المالية الموجودة، هناك تبادل فعلي للتعامل وليس عمليات مستقبلية ومضاربة على الأسعار المستقبلية، فالصيرفة الإسلامية بمنأى عن هذه العمليات لأنها تسلك الطريق الصحيح للعمل المصرفي الإسلامي.

إن الأزمة المالية العالمية قد توفر فرصاً للأعمال المصرفية الإسلامية من أجل تعزيز مكانتها عالمياً، مما يعطي قوة للقطاع المصرفي الإسلامي لإقامة مصارف استثمار إسلامية، تجسد الاقتصاد الإسلامي، وتبرز للعالم رؤية جديدة وأسلوباً مختلفاً في إدارة الأصول واستثمار الثروات وصناعة المنتجات، وبالتالي بدأت المصارف الإسلامية تكتسب أهمية في ظل الأزمة المالية والاقتصادية نظراً لانخفاض أسعار الفوائد عالمياً مع تراجع أسعار صرف الدولار والعملات الرئيسية في ظل الركود العالمي الذي بدأ يستشري في الولايات المتحدة المرتبطة بها أغلبية اقتصاديات العالم، مع توقعات لانخفاض الفائدة لحث المستثمرين لاستثمار أموالهم في مشاريع مجزية، الأمر الذي يوفر مناخاً استثمارياً مؤاتياً للمصارف الإسلامية.

وقد كشفت الأزمة المالية الأميركية هشاشة النظام الاقتصادي العالمي، حيث كان الاعتقاد السائد أن أوروبا تطورت فاكتسبت كياناً اقتصادياً متميزاً ينافس الاقتصاد الأمريكي، وكانت الظاهرة الغريبة أن أخذ الدولار الأمريكي في أوج الأزمة يرتفع مقابل البورو وبعض العملات الأخرى في الوقت الذي كانت فيه أميركا محور الأزمة المالية وكذلك الأمر بالنسبة إلى الصين واليابان وسائر دول العالم.

واقع المصارف الإسلامية في لبنان

هناك عدد من المصارف اللبنانية، في سياق استراتيجيتها التوسعية الإقليمية، أنشأت لها في بعض البلدان العربية فروعاً اتخذت شكل المصارف الإسلامية، وتأتي أهمية دخول المصارف اللبنانية إلى الأسواق العربية إلى أسباب عدة، أهمها مرحلة السيولة المرتفعة التي تنعم بها المنطقة العربية، الثقافة، اللغة المشتركة، التقارب الجغرافي، سهولة نقل خبرة المصارف اللبنانية ومعرفتها المتقدمة في إدارة المخاطر والعمليات المصرفية بالتجزئة، حيث تشكل فرصة لانخراط أكبر للاستفادة من الفوائض المالية في الخليج العربي.

فلبنان الذي يتميز منذ الستينات بقطاع مصرفي رائد، أضاف الصيرفة الإسلامية مؤخرًا إلى نظامه، انطلاقاً من قناعة بضرورة توافر كل الأدوات والهندسات المالية الحديثة وضمها للصيرفة

(1) المنتدى المصرفي المتخصص للصيرفة الإسلامية - آب 2008 / اتحاد المصارف العربية بالاشتراك مع مصرف لبنان، جمعية مصارف لبنان، والاتحاد الدولي للمصرفيين العرب (الأستاذ عدنان أحمد يوسف - رئيس مجلس إدارة اتحاد المصارف العربية).

يشترى الأصل بغرض تأجيله إلى المستأجر، وينتقل الأصل لاحقاً إلى المستأجر مع احتفاظ المؤجر بكافة حقوقه من امتلاك الأصل، فالقوانين المرعية تفرض على المصرف الإسلامي دفع رسوم التسجيل 6 في المئة مرتين، الأولى عند التملك والثانية عند التملك، الأمر الذي يحمل المستفيد عبء دفع رسم التسجيل مضاعفاً. علماً أن الإجارة تعتبر إحدى أبرز السلع التي تتعاطى بها المصارف الإسلامية، والمشكلة أن أحكام الشرع في هذه المصارف يحرم بيع ما لا تملك، وهذا الأمر يفرض ازدواجية في دفع الرسوم، رسم عند الشراء ورسم آخر يدفع فور إتمام عملية البيع ونقل الملكية إلى المستفيد النهائي.

- الأمر ذاته الذي يواجه المصارف الإسلامية العاملة في لبنان بالنسبة إلى عمليات المراقبة عند شراء البضائع، حيث يملكها المصرف بموجب عقود ثم يبيعها إلى المستورد أو المقترض، وبالتالي فهذا التملك المؤقت يؤدي إلى دفع ضريبة القيمة المضافة (TVA) مرتين. كما أن رفع الضريبة على الفوائد المصرفية كما هو وارد في موازنة 2009، سيكون له تأثير سلبي على المصارف الإسلامية أكثر منه على المصارف التقليدية، باعتبار فإن المصارف الإسلامية تحقق أرباحاً جراء العمليات التجارية الناتجة عن البيع والشراء، ورفع الضريبة سيؤدي إلى تحويل الاستثمارات إلى المصارف التقليدية وبالتالي فإن ذلك سوف يكون له تأثير على حركة جذب المستثمرين بشكل عام إلى لبنان.

- عدم الاستفادة من التسهيلات المدعومة التي يمنحها المصرف المركزي من خلال مؤسسات مستقلة بتمويل الإسكان والسياحة والزراعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. والاعتمادات التي يمنحها المصرف المركزي للمصارف من الاحتياطي الإلزامي مقابل بعض القروض المتوسطة والموجهة لقطاعات إنتاجية لا تعالج المشكلة لدى المصارف الإسلامية لأنها تبقى مبنية على أساس دعم الفوائد.

هناك جهود بدأت مع مؤسسة كفالات من أجل انضواء المصارف الإسلامية تحت هذا النظام وفق آلية ووفق برنامج كفالات الأساسي وتعاميم مصرف لبنان لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما لا يمكن تطبيقه لدى هذه المصارف، الأمر الذي يتطلب إيجاد تعديلات عن طريق القوانين أو بعض التعاميم الجديدة، إضافة لإيجاد التعاون المشترك مع المؤسسة العامة للإسكان لفتح المجال أمام الراغبين بتملك شقق أو ترميم أو بناء منازل على أن يتم ذلك وفق الشريعة الإسلامية.

- إخضاع المصارف الإسلامية لمتطلبات الاحتياطي الإلزامي منذ مطلع العام 2008 على الودائع إسوة بالمصارف التقليدية، وخلافاً لما كان عليه الوضع سابقاً، ويطلب أيضاً العقود الائتمانية، مما يؤثر على نسبة معينة من سيولة المصارف الإسلامية. وقد تم معالجة مسألة الفوائد المتأتية من المبالغ المودعة لدى المصرف المركزي كاحتياطي إلزامي عن طريق وضع هذه الفوائد المحققة في حساب معين ووضع الآليات المناسبة لجعلها عملية مربحة

هناك عقبات عديدة أدت إلى تباطؤ عملها والانطلاقة الكاملة لم تبدأ بعد لأسباب عديدة.

العوائق والصعوبات التي تحول دون تطور المصارف الإسلامية في لبنان

تواجه الصيرفة الإسلامية معوقات كثيرة على مستويات عدة بالرغم من حداثة عهدها في لبنان منذ صدور القانون رقم 575 تاريخ 11 شباط 2004، منها المتولد ذاتياً ويمثل خصوصية لها، أو تلك التي تواجهها كمعامل وظروف خارجية. ومن بينها التشريعات الضريبية، وفقدان الحوافز التي تتمتع بها المصارف التقليدية كدعم الفائدة وإقراض القطاع العام، أو عدم توسع دائرة الثقافة المصرفية الإسلامية لتطال شريحة كبيرة من المجتمع اللبناني.

- هناك عراقيل تشريعية في قانون المصارف الإسلامية، إضافة إلى القوانين الوضعية النافذة وتتطلب تعديلات في القوانين من السلطات التشريعية، أي مجلس النواب ومن السلطات النقدية، أي المصرف المركزي ضمن الصلاحيات المنوطة في قانون النقد والتسليف، وذلك لتوفير البيئة التنظيمية والتشريعية الأكثر ملاءمة لعمل المصارف الإسلامية، مما يمكنها من التوسع والانتشار والتطور وتقديم مختلف الخدمات، عن طريق إصدار المزيد من التعاميم الخاصة بالمصارف الإسلامية للعمل على تذليل العقبات، ولتكافؤ الفرص مع المصارف التقليدية، إضافة إلى دور جمعية المصارف في لبنان والتي أضافت إلى لجانها لجنة المصارف الإسلامية للتنسيق مع السلطات النقدية، في هذا المجال وفي الوقت ذاته هناك تشريعات ضريبية في وزارة المالية تتطلب تعديلاً لتناسب مع عمل المصارف الإسلامية وأدواتها كي لا يكون هناك ازدواج ضريبي على المستثمر مودع الأموال في المصارف الإسلامية.

- وفي سياق العوائق القانونية تواجه المصارف الإسلامية مشكلتي التسجيل مرتين بالنسبة إلى عقود الإجارة المنتهية بالتملك بالنسبة للمساكن، فالمصرف هو الممول للعملية الذي



أول الطريق، علماً أن عدداً من المنتجات ما هي في جوهرها إلا منتجات مصرفية تقليدية مطورة لتتلاءم مع المعايير الشرعية، والمنتجات الجديدة تتطلب الابتكار المستقل عن المنتجات التقليدية وتواجه تحديات، لأن أي تطوير أو إطلاق لمنتج مصرفي إسلامي يعني التقييد بخمسة مبادئ حددها النظام الإسلامي المالي وهي: - تحريم الربا - تحريم بيع الغرر Speculation - تحريم التعامل في الأمور المحرمة شرعاً - تقاسم الربح والخسارة - تحريم التورق إلا بشروط.

فالمصرف الإسلامي مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي الخراج (الإيراد) بالضمان، والغرم (الربح) بالغرم (الخسارة) للاتجار بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها.

- محدودية الكوادر البشرية المؤهلة تأهيلاً كافياً للإلام بعمل الصيرفة الإسلامية في الجانب المصرفي والشرعي، والحاجة لتخصيص موارد مالية لتدريب وتخصيص العاملين على طبيعة وأدوات العمل المصرفي الإسلامي وغياب الخدمات المعلوماتية المتخصصة بالمصارف الإسلامية.

- تعدد آراء المراقبين الشرعيين (أعضاء هيئات الفتاوى) واقتصار دور الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية على الرقابة، دون قيادة عمليات الإبداع والتطوير في المنتجات والآليات المصرفية لدى المصارف الإسلامية.

- النقص التشريعي في نظم الرقابة المناسبة لخصوصية العمل المصرفي الإسلامي وبعض الغموض في العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي خصوصاً عندما يوجد نظام مصرفي مزدوج، فالمصارف المركزية في أغلب الدول لديها نظام واحد للتعامل مع المصارف العاملة في دولها، دون تفرقة بين الإسلامي والتقليدي بينما بعض الدول لا توفر للمصارف الإسلامية أدوات مقبولة إسلامياً للاستفادة من التسهيلات المصرفية التي تتيحها للمصارف التقليدية.

- مشكلة تداول السيولة ما بين المصارف في حالة النظام المصرفي المزدوج المكون من تقليدي وإسلامي، وموقف البنك المركزي كمقرض أخير للمصارف. وعلاقة المصرف المركزي بالمصارف الإسلامية، فبعض المعايير المطبقة على المصارف الإسلامية مستمدة من تلك المطبقة على المصارف التقليدية دون مراعاة الفروقات بينها العاملة في دولها، دون تفرقة بين الإسلامي والتقليدي ذلك أن بعض هذه الدول لا توفر للمصارف الإسلامية أدوات مقبولة إسلامياً للاستفادة من التسهيلات المصرفية التي تتيحها للمصارف التقليدية.

فالمصارف الإسلامية بحاجة لتعامل المصرف المركزي وفق أسس تختلف عن تلك المطبقة في حالة المصارف التقليدية. فعلى سبيل المثال، لا يوجد قدرة للمصارف الإسلامية المشاركة في عمليات السوق المفتوحة في الدول التي تطبق هذا النمط من إدارة سياستها النقدية، لأن الأدوات المستخدمة في هذا المجال أدوات دين قائمة على أساس الفائدة، كذلك ليس في إمكانها الاقتراض

مع المصرف المركزي، مع أن المردود استناداً إلى المعدل المعتمد في احتساب الفائدة لدى المصارف التقليدية غير متكافئ.

- عدم تكيف المصارف الإسلامية مع متطلبات بازل-2، لأن هذه التوصيات وضعت في الأساس للمصارف التقليدية، ولم تأخذ بالاعتبار خصوصية الصيرفة الإسلامية. هذه التوصيات ستفرض ضغوطاً على هذه المصارف لتدعيم مستويات رسميتها ومعدلات كفاية رأس المال بسبب المخاطر الجديدة لا سيما مخاطر السوق (Market Risk) ومخاطر التشغيل (Operation Risk) وعدم مراعاة بازل-2 الطبيعة الخاصة للبنوك الإسلامية، باعتبارها قائمة على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر. وقد بدأت هيئة الخدمات المالية الإسلامية والتي تضم عدداً من المصارف المركزية بما فيها مصرف لبنان بوضع المعايير التي تتلاءم ومتطلبات بازل-2 والأخذ بعين الاعتبار خصوصية المصارف الإسلامية.

- عدم توفر الاقتناع أو الوعي الكافي لدى المستثمرين بطبيعة عمل المصارف الإسلامية ومفاهيمها الأساسية، التي تتطلب إدراكاً أفضل لروحية العمل المصرفي الإسلامي في بيئة ثقافية متأقلمة ومعتادة على المصارف التقليدية، وترسيخ التعامل معها الذي يعتمد على سعر الفائدة أخذاً وعطاءً، في حين أن الثقافة المصرفية الجديدة تتطلب وقتاً للتأقلم معه، وحيث يسود اعتقاد لدى البعض بأن المصارف الإسلامية تتوجه إلى شريحة محددة ملتزمة التزاماً كلياً الشريعة الإسلامية، فالمصارف الإسلامية ليست للمسلمين فحسب، إنما لكل المتعاملين وزبائن المصارف من كل الطوائف وهناك نسبة عالية من المستثمرين في الأدوات المالية الإسلامية من غير المسلمين.

- انتشار محدود للمصارف الإسلامية في لبنان حيث لا يتجاوز عددها الخمسة، أربعة من بينها تمارس حالياً نشاطها بشكل فعلي، لديها بحدود 15 فرعاً في ظل منافسة من 66 مصرفاً موزعة بين 54 مصرفاً تجارياً و12 مصرفاً للأعمال والتسليف المتوسط والطويل الأجل وبعدد فروع بحدود 850 فرعاً.

- المنتجات المصرفية الإسلامية حجماً ونوعاً ما زالت في





يضيف العائد الربحي وفق آجال السداد، مع مراعاة تناغم العائد مع الفائدة التي تحققها المصارف التقليدية على إيداع أموال نقدية للأجال ذاتها.

– آلية إفادة المصارف الإسلامية من التسهيلات الائتمانية المدعومة لدى المؤسسات المتخصصة مثل كفالات ومصرف الإسكان والمؤسسة العامة للإسكان ضمن رؤية وضعها مصرف لبنان غايتها فتح جميع المجالات لتحقيق مبدأ المساواة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية في لبنان ضمن أطر معدلات الملاءة وكفاية المال والسيولة والمعايير المحاسبية العالمية.

– وهناك جهود أيضاً من السلطات السياسية حالياً للتعاون مع عمل المصارف الإسلامية لتعديل القوانين التي لم تلحظ عمل المصارف الإسلامية والاستعداد لتبني مشاريع وإصدار القوانين عبر مجلس النواب اللبناني، إن لناحية معالجة الأزواج الضريبي أو إصدار الصكوك أو لناحية إلحاقها بنظام دعم الفوائد وقروض الدعم بحيث تشمل المصارف الإسلامية.

أهمية إصدار الصكوك الإسلامية

إن لدى المصارف الإسلامية فائض في السيولة، وإصدار الدولة صكوكاً إسلامية بالتعاون مع وزارة المال، إضافة لإصدار القانون المتعلق بشأنها بواسطة مجلس النواب سيكون له أثر إيجابي في عمل المصارف الإسلامية، تبرز أهمية الصكوك الإسلامية لأنها تقابل السندات في المصارف التقليدية، وتعتبر كواحدة من أهم الأدوات المالية المعتمدة في أسواق رأس المال.

وتشكل الصكوك محور استثمارات أعداد كبيرة من المستثمرين المسلمين وغير المسلمين لما تتميز به من مرونة واضحة من حيث العائد والمخاطرة نظراً لتعدد هياكل إصدارها. فالصكوك

من المصارف المركزية لما يتعارض ذلك مع الشريعة الإسلامية.

جهود مصرف لبنان لتكافؤ فرص المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية

تنص المادة الرابعة من قانون المصارف الإسلامية رقم 575 تاريخ 11 شباط 2004 أن على المجلس المركزي وضع الأنظمة الخاصة لمجمل العمليات المصرفية الإسلامية، وتحديد قواعد تسيير العمل والنسب الواجب توفرها، والتي على المصارف الإسلامية الالتزام بها لتحقيق أغراضها وحماية مودعيها والحفاظ على سيولتها وملاءتها. وبناء على ذلك، أنشأ المصرف المركزي لجنة خاصة برئاسة نائب الحاكم الأول تعنى بوضع التشريعات والتنظيمات الملائمة لحسن سير عمل المصارف الإسلامية، وقد صدر عن مصرف لبنان منذ صدور القانون الخاص بهذه المصارف تعاميم عديدة ولا يزال، منها ما هو متعلق بالمضاربة، المراقبة، المشاركة وغيرها من الأدوات المالية الإسلامية ومنها ما يختص بمبادئ الإدارة الرشيدة Corporate Governance⁽²⁾ لوضع الأطر والأنظمة الداخلية اللازمة وضروية إنشاء وحدة خاصة تسمى "وحدة الإدارة الرشيدة" مستقلة عن إدارتها المكلفة بإجراء العمليات لمراقبة حسن تطبيق وتطوير الأنظمة الداخلية المتعلقة بالإدارة المصرفية الرشيدة في المصارف الإسلامية. وغيرها من التعاميم المتعلقة بالاحتياطي الإلزامي، نسبة الملاءة وإدارة المخاطر، معايير المحاسبة الخاصة بأسس الإفصاح والمراقبة، اعتماد القواعد العامة لإعداد البيانات المالية الدورية للأوضاع المصرفية الإسلامية، ونماذج البيانات المالية المعدة للنشر وفق معايير المحاسبة الإسلامية والدولية.

ولتكافؤ فرص المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، وضع مصرف لبنان آلية لقبول الودائع والرساميل الواردة من المصارف الإسلامية توازي تقريباً في عوائدها الآلية المعتمدة لقبول ودائع المصارف التقليدية. واستناداً لقانون النقد والتسليف الذي يتيح للمصرف المركزي شراء وبيع معادن ثمينة من ضمن صلاحيته ومهامه في إدارة النقد والسيولة وهو يطابق قاعدة "إيداع المراقبة" لدى المصارف الإسلامية ويفتح لها مسلكاً مناسباً لتوظيف جزء من أموالها الخاصة وفوائض السيولة غير الموظفة في قنوات التمويل المعتمدة لديها وذلك لآجال قصيرة ومتوسطة الأجل، مع تحقيق عائد ربحي يوازي تقريباً نسب الفائدة الممنوحة لايداعات المصارف التقليدية. إن من شأن ذلك تنمية الصيرفة الإسلامية واستقطاب رساميل خارجية لتوظف وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

وتقوم آلية "إيداع المراقبة" على معدني البلاديوم والبلاتينيوم حالياً وفق ما يتلاءم مع القواعد الشرعية على تولي المصرف المعني شراء كمية المعدن وبيعها مباشرة من البنك المركزي الذي

(2) القرار الأساسي رقم 9725 تاريخ 27/09/2007 الصادر عن مصرف لبنان.

مسؤولياتها إقناع الناس بجدواها ومزاياها التنافسية والاستفادة من التجارب الناجحة للمصارف الإسلامية في دول المنطقة والعالم. هذا يتطلب انضمام المزيد من المؤسسات إلى الصيرفة الإسلامية في لبنان للوصول إلى الحصة السوقية المطلوبة.

المصارف الإسلامية ليست مؤسسات دينية وإن كانت تتوخى متطلبات الشريعة في التعامل، وهي أكثر تشدداً من المصارف التقليدية. هناك جهازان رئيسيان في المصارف الإسلامية هما وحدة الإدارة الرشيدة ووحدة التدقيق الشرعي اللتين تشرفان على أعمال المصرف الإسلامي، إضافة إلى جهاز الرقابة الداخلي والخارجي والجهات الرقابية من مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف وهيئة التحقيق الخاصة لمكافحة تبييض الأموال.

لم تعد الصيرفة الإسلامية بعد اليوم تجربة موضع اختبار، بل أثبتت قدرتها وتوسع نشاطها ليشمل الكثير من دول العالم الإسلامي وغير الإسلامي، وإن كان هناك فرق بين الحالتين، فالمصارف الإسلامية في البلدان الإسلامية مؤسسات نابعة من المعتقدات الدينية والضرورات الثقافية والاجتماعية لهذه البلدان، بينما يعود وجود هذه المصارف في البلدان الغربية إلى ضرورات اقتصادية. والمصارف الإسلامية لها قدرة على تمويل عملية التنمية الاقتصادية، وهي مدعوة اليوم إلى تقوية إمكاناتها التنافسية من أجل تعبئة الموارد المالية وابتكار الهندسات المالية والإبداع التقني لاستثماراتها، حتى تنجح في توجيهاتها التوسعية في الأسواق المحلية وتوفير بدائل مناسبة ومجدية للتوظيف والاستثمار، وقناة حيوية للتواصل مع مجموعة كبيرة من أصحاب الثروات والرساميل، كما تغني عالم المصارف والأعمال بمنتجات وخدمات مبتكرة.

إن العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية هي علاقة تكاملية أكثر منها تنافسية، فالمصارف الإسلامية لا تحل مكان التقليدية، إذ إن ثمة أعمالاً وأنشطة لا يمكن للمصارف التقليدية ممارستها في حين يمكن للمصارف الإسلامية تقديمها. إن مضمون القانون 575 تاريخ 11 شباط 2004 والتعاميم التطبيقية التي صدرت والتي في طور الإصدار أو يستلزم إصدارها، وتعديل بعض القوانين والتشريعات التي يجب أن تراعي خصوصيات الصيرفة الإسلامية تشكل السند القوي لتطورها وتوسعها في لبنان. فالحضور المحدود للمصارف الإسلامية من خلال الحصة السوقية والتي لا تتجاوز واحد في المئة من إجمالي النشاط المصرفي في لبنان، يتطلب بذل جهود كبيرة جداً على صعيد الوعي، حيث إن السوق اللبناني لم يتفهم بعد مفهوم ثقافة الصيرفة الإسلامية، وذلك لأسباب تاريخية واجتماعية ودينية، هناك مسؤولية على المصارف الإسلامية وهي بذل جهود لخلق الوعي وتوضيح الهوية بموضوعية خصوصاً في الظروف الحالية لأزمة الأسواق العالمية، مما يضع المصارف الإسلامية في الصدارة مع تحول العالم إلى حقبة مالية جديدة تصبح فيها الأموال الحقيقية بدلاً من التمويل المضارب أولوية رئيسية، وبالتالي هناك فرصة كبيرة للقطاع المصرفي الإسلامي أن يكون نموذجاً في هذا الإطار.²

تمثل البديل الإسلامي لكلمة سندات، والتصكيك عبارة عن عملية تحويل الأصول المقبولة شرعاً إلى صكوك مالية مفصولة الذمة المالية عن الجهة المنشئة لها قابلة للتداول في سوق مالية ذات آجال محددة بعائد ليس خالياً من المخاطر. أما التوريق في الفكر المالي التقليدي قائم بصفة أساسية على مكون الديون وهو ما ينهي عنه الشرع في التبادل تفاضلاً. وتواجه الصكوك الإسلامية العديد من المخاطر الائتمانية والتسويقية والتشغيلية من شأنها الحد من الاعتماد عليها مستقبلاً ما لم تراعى هذه المخاطر ضمن هيكلية الصكوك المصدرة. مما يسهم في توفير منتج مالي إسلامي منخفض المخاطر. وعلى الرغم من وجود تشابه بين هندسة التوريق من ناحية وهيكلية إصدار الصكوك الإسلامية من ناحية أخرى، إلا أنه توجد فروقات جوهرية بين هذين المفهومين.

الخاتمة

إن المصارف الإسلامية حققت الكثير من الإنجازات في لبنان رغم حداثة عهدها ورغم الظروف العامة منذ صدور القانون عام 2004، خصوصاً بعد أن قام مصرف لبنان بتطوير الإطار التنظيمي والقانوني للمصارف الإسلامية، وخلق طرق تمويل أخرى من خلال هذه المصارف.

إن المصارف الإسلامية لديها رقابة إضافية مقارنة بالمصارف التقليدية إضافة إلى لجان التدقيق، ولجان الرقابة الداخلية، والمخاطر، فإن الخدمات المالية في المصارف الإسلامية تخضع لرقابة أخرى من قبل هيئات الرقابة الشرعية للتأكد من تطابق العمليات والمنتجات المصرفية الإسلامية متطابقة مع مبادئ الشريعة، ويعطي المصرف الإسلامي أهمية كبيرة لمصادر الأموال المودعة من قبل زبائنه، وبالتالي يعتبر أن عملية تبييض الأموال هي أمر متناقض مع الشريعة الإسلامية.

إن المشكلة الرئيسية التي تعانيها المصارف الإسلامية هي إيجاد السوق الخاص بها، وتوسيع مروحة الخدمات والمنتجات وابتكار قنوات ومنتجات على خطي الإبداع والتمويل، ومن

